

39864 - من أفطر في يوم القضاء فهل يصوم ثلاثة أيام ؟ !!

السؤال

أفطرت في يوم قضاء بدون عذر، ما الواجب سمعت البعض يقول إنني أصوم ثلاثة أيام بعده .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

قضاء رمضان من الصيام الواجب ، الذي لا يجوز للإنسان أن يبطله إلا لعذر شرعي ، فإذا دخل الإنسان في صوم قضاء ، فإنه يلزمه أن يتمه .

راجع السؤال (39752) (39991)

وإذا أفطر في قضاء رمضان فإنه يلزمه قضاء ذلك اليوم . وإن كان فطره من غير عذر فإنه يلزمه مع القضاء التوبة إلى الله تعالى من هذه المعصية .

أما ما ذكرته من صيام ثلاثة أيام بدلا عنه فهذا لا أصل له .

وإنما قال بعض العلماء : عليه يوم يومين ، يوم رمضان ويوم القضاء .

والصحيح أنه ليس عليه إلا صوم يوم واحد فقط .

قال ابن حزم في المحلى (6/271) : " ومن أفطر عامدا في قضاء رمضان فليس عليه إلا قضاء يوم واحد فقط ، لأن إيجاب القضاء إيجاب شرع لم يأذن به الله تعالى . وقد صح أنه عليه السلام قضى ذلك اليوم من رمضان فلا يجوز أن يزداد عليه غيره بغير نص ولا إجماع " اهـ .